

الرقم :
التاريخ :
المرفقات :



المملكة العربية السعودية
جمعية المركز الخيرية للخدمات الاجتماعية
مسجلة في وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
رقم 455

جمعية المركز الخيرية
للخدمات الاجتماعية

سياسة إدارة المتطوعين

لجمعية المركز الخيرية للخدمات الاجتماعية

الرقم :
التاريخ :
المرفقات :



المملكة العربية السعودية
جمعية المركز الخيرية للخدمات الاجتماعية
مسجلة في وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
رقم 455

جمعية المركز الخيرية
للخدمات الاجتماعية

جدول المحتويات

٣	مقدمة
٣	النطاق
٣	أنواع النطوع:
٣	أساليب النطوع:
٣	حقوق المتظوع:
٤	واجبات المتظوع:
٤	المسؤوليات
٤	اعتماد مجلس الإدارة

الرقم:

التاريخ:

المرفقات:



المملكة العربية السعودية

جمعية المركز الخيري للخدمات الاجتماعية

مسجلة في وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

رقم 455

جمعية المركز الخيري
للخدمات الاجتماعية

مقدمة

الغرض من هذه السياسة تحديد وتوضيح سياسات التطوع التي من شأنها تنظيم علاقة الجمعية بالمتطوعين بها، وذلك عن طريق تحديد وتوضيح واجبات وحقوق كلا الطرفين.

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة لعملية التطوع والمسؤوليات المحددة للأطراف في ذلك.

أنواع التطوع:

- تطوع دائم: أن يكون المتطوع عاملًا بشكل مستمر.
- تطوع مؤقت: وهو أن يكون التطوع إما:
 - لفترة زمنية محددة أو لفترات زمنية متقطعة حسب الحاجة.
 - لنشاط محدد ومعين فقط أو لجملة فعاليات محددة.

أساليب التطوع:

- التطوع المستمر: كامل الوقت اليومي.
- التطوع الجزئي: جزء من الوقت حسب الاتفاق بين الجمعية والمتطوع.
- التطوع المشروط: حسب الشروط المتفق عليها بين الجمعية والمتطوع.

حقوق المتطوع:

- التعامل معه باحترام وثقة وشفافية، وأن جهوده تساهم فعليًّا في تحقيق أهداف الجمعية.
- اطلاعه بطريقة مهنية وواضحة على مناخ الجمعية وتنظيماتها والمعلومات الضرورية ل القيام بمهامه.
- مساعدته على إبراز قدراته ومواهبه.
- إدماجه في العمل، والعمل على توظيف طاقاته وقدراته للاستفادة منها بأكبر قدر.
- تقديم التوجيه والتدريب للمتطوع ليتمكن من القيام بالمهام المنوطة به بكفاءة وفاعلية.
- عدم الالتزام بأي حقوق مالية سوى ما يتربت من مصروفات لازمة لتسير الأعمال؛ على سبيل المثال لا الحصر " تذاكر سفر أو مصروفات نثرية".

الرقم :
التاريخ :
المرفقات :



المملكة العربية السعودية
جمعية المركز الخيري للخدمات الاجتماعية
مسجلة في وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
رقم 455

جمعية المركز الخيري
للخدمات الاجتماعية

واجبات المتطوع:

- الالتزام بالقوانين واللوائح التي تحدها الجمعية.
- المحافظة على سرية المعلومات في الجمعية، والأدوات العمل التي بحوزته، وموارد الجمعية.
- التعاون والمبادرة والاستعداد للعمل التطوعي، والعمل ضمن فريق واحد.
- الالتزام بالعمل التطوعي كالالتزام بأخلاقيات المهنة والتعامل معها بمثابة العمل الرسمي له.
- المشاركة في الأنشطة والفعاليات التطوعية.
- حسن التعامل مع الآخرين.
- عدم المطالبة بأى مستحقات مالية نتيجة الأعمال التطوعية.
- القيام بالعمل المنوط به على أكمل وجه، وتقبل توجيهات المسؤولين في الجمعية.
- لا يستغل موقعه لتحقيق منفعة شخصية أو أهداف أخرى.

المؤلييات

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع الأفراد الذين يتولون عملية التطوع التقييد بما ورد فيها. ويشجع أولئك الذين يستخدمون في عملية التطوع على توقيع مدونة القواعد الأخلاقية والسلوك المهني.

اعتماد مجلس الإدارة

اعتمد مجلس إدارة الجمعية في جلسته رقم (١٢) المنعقدة بتاريخ ١٦ /٠٥ /١٤٤٥ هـ الموافق ٢٠٢٣ /١١ م.

وتحل هذه السياسة محل جميع سياسات إدارة المتطوعين الموضوحة سابقاً.

رئيس مجلس الإدارة

عبدالكريم بن صالح الموسى

